

Distr.: General
16 December 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الثالثة والعشرون

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، الساعة 10:00.

الرئيس: السيد الكواري (نائب الرئيس) (قطر)

المحتويات

البند 18 من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية (تابع)

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط (تابع)

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة (تابع)

(ج) الثقافة والتنمية المستدامة (تابع)

(د) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (تابع)

البند 21 من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (تابع)

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية (تابع)

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027) (تابع)

(ب) دور المرأة في التنمية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق



- (ج) تنمية الموارد البشرية (تابع)
- (د) القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (تابع)
- البند 23 من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)
- (أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)
- (ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية (تابع)
- البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع)
- البند 17 من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)
- (أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع)
- البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع)

4 - وواصلت كلامها قائلة إن الكثير من العبارات المتصلة بالتجارة، الواردة في خطة عمل أديس أبابا، قد تجاوزته الأحداث منذ تموز/يوليه 2015؛ ومن ثم، فهي غير ذات شأن وإعادة تأكيد هذه الوثيقة الختامية ليس لها أي تأثير على المفاوضات التجارية الجارية.

5 - وقالت أيضا إن حكومة بلدها قدمت، في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، إخطارا رسميا بانسحابها من اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن المناخ. ولذلك، فإن الإشارات إلى اتفاق باريس وتغير المناخ لا تؤثر على مواقف الولايات المتحدة. وعلى نفس المنوال، فإن الإشارات إلى التقارير الخاصة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لا تؤثر على مواقف الولايات المتحدة.

6 - ومضت تقول إن الولايات المتحدة تؤكد من جديد آراءها بشأن إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 التي أعرب عنها في شرحها لموقفها في عام 2015. وقد ظلت الولايات المتحدة مناصرا قويا لمبادرات الحد من مخاطر الكوارث، التي تساعد المستفيدين على بناء ثقافة التأهب وتزيد قدرتهم على الصمود وتحقيق اعتمادهم على الذات.

7 - وانتقلت للحديث عن الخطة الحضرية الجديدة فقالت إن لكل دولة من الدول الأعضاء الحق السيادي في تحديد الطريقة التي تمارس بها تجارتها مع سائر البلدان، ومن ذلك تقييد التجارة في ظروف معينة. فالجزءات الاقتصادية الانفرادية أو المتعددة الأطراف قد أن تكون أداة ناجعة في تحقيق أهداف السياسة الخارجية. وفي الحالات التي فرضت فيها الولايات المتحدة جزاءات، فقد استخدمت تلك الجزاءات مع مراعاة تحقيق أهداف محددة منها استخدامها كوسيلة لتعزيز استعادة سيادة القانون أو الأنظمة الديمقراطية، أو إعمال احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، أو درء الأخطار التي تهدد الأمن الدولي. ومن حق الولايات المتحدة أن تستخدم تجارتها وسياساتها التجارية أداة لتحقيق أهدافها. ويمكن أن تكون الجزاءات الاقتصادية المحددة الأهداف بديلا مناسبا وفعالا ومشروعا لاستخدام القوة.

8 - وأردفت قائلة إن الولايات المتحدة تقيم علاقات تجارية قوية ومتنامية في جميع أنحاء العالم وترحب بالجهود المبذولة لتعزيز هذه العلاقات، وزيادة التعاون الاقتصادي، والنهوض بالازدهار لجميع الشعوب من خلال التجارة الحرة والمنصفة والمتبادلة. بيد أن الولايات المتحدة ستتصرف وفق مصلحتها السيادية، بما في ذلك بشأن

في غياب السيد نيانغ (السنغال)، تولى رئاسة الجلسة السيد الكواري (قطر)، نائب الرئيس.

افتتحت الجلسة الساعة 10:10.

1 - الرئيس: قال إن اللجنة سوف تستمع إلى بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية قبل البدء في النظر في مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود محددة من جدول الأعمال.

بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية

2 - السيدة غمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يرغب في تقديم بعض التوضيحات بشأن سياسة الولايات المتحدة فيما يتعلق بمشاريع قرارات متعددة، حيث أن العديد من الوثائق الختامية المشار إليها فيها، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، هي وثائق غير ملزمة، ولا تُنشئ حقوقا أو التزامات بموجب القانون الدولي.

3 - وقالت أيضا إن الولايات المتحدة قد أكدت أن خطة عام 2030 لا تُنشئ أي التزامات مالية جديدة. وهي تعترف بخطة التنمية لعام 2030 بوصفها إطارا للتنمية يمكن أن يساعد البلدان على العمل ابتغاء تحقيق السلام والازدهار على الصعيد العالمي. وذكرت أن بلدها يشيد بالدعوة الواردة في خطة عام 2030 إلى التشارك في تحمل المسؤولية، بما في ذلك المسؤولية الوطنية، ويشدد على أن لجميع البلدان دور تضطلع به في تحقيق رؤية تلك الخطة ويجب عليها العمل على تنفيذها وفقا لسياسات تلك البلدان وأولوياتها الوطنية. وتفهم الولايات المتحدة أن أي إشارات في مشاريع القرارات إلى "الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا" إنما هي إشارات إلى خطة عام 2030. وأردفت قائلة إن وفد بلدها يشدد على أن الفقرة 18 من وثيقة خطة عام 2030 تدعو البلدان إلى تنفيذ الخطة على نحو يتسق مع حقوق الدول والتزاماتها بموجب القانون الدولي، ويسلط الضوء على الاعتراف بأن تنفيذ الخطة يجب أن يحترم الولايات المستقلة للعمليات والمؤسسات الأخرى ويجب ألا يمس بها، كما لا يجوز له أن يقضي سلفا في أمور تتناولها القرارات والإجراءات الجارية في محافل أخرى أو يشكل سابقة لها. فعلى سبيل المثال، لا تمثل خطة عام 2030 التزاما بإتاحة سبل دخول السلع أو الخدمات إلى الأسواق الجديدة، ولا تفسر أو تغير أي اتفاق أو قرار لمنظمة التجارة العالمية، بما في ذلك الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

عنصر رئيسي لتنفيذ خطة عام 2030 وينبغي أن يركز على توجيه الموارد إلى القضاء على الفقر. فأوجه عدم اليقين بشأن تمويل أهداف التنمية المستدامة تجعل مشروع القرار وثيق الصلة بالموضوع بصفة خاصة.

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط (تابع) (A/C.2/74/L.26)

مشروع القرار A/C.2/74/L.26: دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط

12 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لنظام متعدد الأطراف يكون شاملا للجميع وشفافا وفعالا من أجل التصدي للتحديات العالمية الملحة.

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/74/L.27)

مشروع القرار A/C.2/74/L.27: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

13 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يقر بالدور الحاسم الذي يضطلع به تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار في تنفيذ خطة عام 2030.

(ج) الثقافة والتنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/74/L.17)

مشروع القرار A/C.2/74/L.17: الثقافة والتنمية المستدامة

14 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يبرز دور الثقافة بوصفها عاملا تمكينيا وعنصرا محفزا للتنمية المستدامة.

(د) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (تابع) (A/C.2/74/L.25)

مشروع القرار A/C.2/74/L.25: التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

المسائل التجارية. وهي لا تتلقى التعليمات بشأن سياساتها التجارية من الأمم المتحدة. وقالت أيضا إن حكومة بلدها ترى أنه يجب على الأمم المتحدة أن تحترم الولايات المستقلة للعمليات والمؤسسات الأخرى، بما في ذلك المفاوضات التجارية، ويجب ألا تُقحم نفسها في القرارات والإجراءات في المنتديات الأخرى، بما في ذلك في منظمة التجارة العالمية. فالأمم المتحدة ليست المكان المناسب لهذه المناقشات ويجب ألا يكون هناك أي توقعات أو اعتقادات خاطئة بأن الولايات المتحدة ستفسر التوصيات الصادرة عن الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن هذه المسائل بأنها مُلزمة لها. ويشمل ذلك الدعوات التي تقوض حوافز الابتكار من قبيل نقل التكنولوجيا الذي لا يكون إلا طوعيا وبشروط متفق عليها بين الأطراف.

9 - وقالت إن المحافل المناسبة لمناقشة تدابير الأهلية للحصول على المساعدة الإنمائية الرسمية هي مجالس إدارة المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وذكرت أن حكومة بلدها لا تقبل أن تكون الأمم المتحدة المحفل المناسب لتحديد أهلية الحصول على هذه الموارد وتخصيصها.

10 - واسترسلت قائلة إن الولايات المتحدة تلاحظ أيضا أن مصطلح "النمو الشامل" يرد في الكثير من مشاريع القرارات. ويتمثل جزء من المشكلة الناجمة عن جعل النمو الشامل على رأس جدول أعمال المناقشات الاقتصادية في كون هذا المصطلح يُعرّف بشكل غامض ويُطبّق دون تقييد في المناقشات الاقتصادية مع إيلاء القليل من الاهتمام للتوفيق بين المستويات الأعلى للنمو الاقتصادي المستدام القائم على العرض ومسألة توزيع موارد هذا النمو على نحو أكثر إنصافا. وتقر الولايات المتحدة بأهمية دراسة عدم المساواة بين الفئات السكانية وتحسين القياسات المتعلقة بدخلها واستهلاكها. ثم ختمت كلامها مستدركة بأن وفد بلدها يرغب في كفالة بقاء أي عمل أو هدف يتعلق بشمول الجميع قائما على الأدلة وأفضل الممارسات التي أثبتت جدواها.

البند 18 من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية (تابع) (A/C.2/74/L.13)

مشروع القرار A/C.2/74/L.13: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية

11 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إن تمويل التنمية

18 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إن المجموعة تدعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ تدابير محددة الأهداف وشاملة لتحقيق الفعالية في القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، ولا سيما في أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان الأفريقية، والبلدان المتوسطة الدخل.

(ب) دور المرأة في التنمية (تابع) (A/C.2/74/L.28)

مشروع القرار A/C.2/74/L.28: دور المرأة في التنمية

19 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يستند إلى قرار الجمعية العامة 234/72 وتقرير الأمين العام A/74/279 و A/74/111. وقالت أيضاً إن مشروع القرار الشامل والمركّز في الوقت نفسه يؤكد على عوامل رئيسية مثل الحصول العادل على الموارد المالية والإنتاجية وفرص التعلم مدى الحياة والتعجيل بالانتقال إلى العمالة النظامية، باعتبارها خطوات عملية نحو تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة.

(ج) تنمية الموارد البشرية (تابع) (A/C.2/74/L.20)

مشروع القرار A/C.2/74/L.20: تنمية الموارد البشرية

20 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يبرز أن تنمية الموارد البشرية هي في صميم التنمية المستدامة.

(د) القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية

المستدامة لعام 2030 (تابع) (A/C.2/74/L.22)

مشروع القرار A/C.2/74/L.22: القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

21 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه بالنظر إلى أن ما يقرب من 80 في المائة من الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع يوجدون في المناطق الريفية ويعملون في الزراعة، فإن مشروع القرار يدعو إلى بذل جهود جماعية وإيجاد حلول ووسائل فعالة للتصدي للفقر في المناطق الريفية.

15 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يبرز الحاجة إلى بذل جهود متواصلة للتصدي للتحديات الخاصة التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل في تحقيق التنمية المستدامة.

البند 21 من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

(تابع) (A/C.2/74/L.29)

مشروع القرار A/C.2/74/L.29: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

16 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يؤكد من جديد أن أقل البلدان نمواً، بوصفها أضعف مجموعات البلدان، تحتاج إلى دعم عالمي معزّز من أجل التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في تنفيذ خطة عام 2030.

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية

غير الساحلية (تابع) (A/C.2/74/L.30)

مشروع القرار A/C.2/74/L.30: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

17 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه في أفق استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى المقبل لتنفيذ برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعدد 2014-2024، الذي سيُجرى في نيويورك يومي 5 و 6 كانون الأول/ديسمبر 2019، قدمت المجموعة مشروع قرار موجز يركز على الأولويات الرئيسية للبلدان النامية غير الساحلية.

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر

(2018-2027) (تابع) (A/C.2/74/L.19)

مشروع القرار A/C.2/74/L.19: تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027)

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في دورته الحادية والأربعين،
وإنه يشدد على أهمية الشاي، اقتصاديا وثقافيا.

البند 17 من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات
الاقتصاد الكلي (تابع)

(أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع) (A/C.2/74/L.5/Rev.1)

مشروع القرار A/C.2/74/L.5/Rev.1: التدابير الاقتصادية الانفرادية
بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية

26 - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في
الميزانية البرنامجية.

27 - السيدة فرورف (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت
تعليلًا للتصويت قبل التصويت، فقالت إن لكل دولة من الدول
الأعضاء الحق السيادي في تحديد كيفية قيامها بالتجارة مع سائر
البلدان، بما في ذلك تقييد التجارة في ظروف معينة. ويمكن أن تكون
الجزاءات الاقتصادية، سواء كانت وطنية أو متعددة الأطراف، وسيلة
ناجحة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية. وعندما فرضت الولايات
المتحدة الجزاءات، فقد روعي فيها تحقيق أهداف محددة، بما في ذلك
تعزيز استعادة سيادة القانون، والديمقراطية، وإعمال احترام حقوق
الإنسان والحريات الأساسية، ودرء الأخطار التي تهدد الأمن الدولي.
ومن حق الولايات المتحدة أن تستخدم تجارتها وسياساتها التجارية
أداةً لتحقيق أهدافها. وقالت أيضا إنه في حال اعتماد مشروع القرار،
فإن اللجنة إنما ستتوخى، في الواقع، الحد من قدرة المجتمع الدولي على
التصدي بفعالية، وبوسائل غير عنيفة، للأخطار التي تهدد الديمقراطية
أو حقوق الإنسان أو الأمن العالمي. ويمكن أن تكون الجزاءات
الاقتصادية المحددة الأهداف بديلا مناسبًا وفعالًا ومشروعًا لاستخدام
القوة. وختمت بالقول إن وفد بلدها، لهذه الأسباب، يطلب إجراء
تصويت مسجل على مشروع القرار، وسيصوت ضده.

28 - السيد جو تونغ هيون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية):
تكلم تعليلًا للتصويت قبل التصويت، فقال إن الجزاءات الاقتصادية
الانفرادية المفروضة على البلدان النامية تشكل انتهاكا للسيادة وجريمة
ضد الإنسانية وانتهاكا لحقوق الإنسان، وهي أمور تخرق ميثاق الأمم
المتحدة. وينبغي إنهاء جميع الجزاءات الاقتصادية التي عفا عليها الزمن
وغير العادلة التي تُفرض على البلدان النامية وتوق التنمية الاقتصادية
والاجتماعية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويشمل ذلك الجزاءات
التي تفرضها الولايات المتحدة على بلده وعلى إيران وسورية وفنزويلا

البند 23 من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية
(تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
من أجل التنمية (تابع) (A/C.2/74/L.38)

مشروع القرار A/C.2/74/L.38: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها
منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

22 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت
مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه في أفق الدورة
الجديدة للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات،
المقرر أن تبدأ في عام 2020، يدعو مشروع القرار الأمين العام
ومنظومة الأمم المتحدة إلى تقديم جميع المعلومات ذات الصلة عن
التقدم المحرز في تنفيذ الولايات الواردة في قرارات الجمعية العامة
243/71 و 279/72 و 248/73.

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية (تابع)
(A/C.2/74/L.39)

مشروع القرار A/C.2/74/L.39: التعاون بين بلدان الجنوب

23 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت
مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه مشروع قرار
موجز وإجرائي في معظمه، يتعلق بالتعاون بين بلدان الجنوب ويستند
إلى قراري الجمعية العامة 237/72 و 249/73.

البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي
والتغذية (تابع) (A/C.2/74/L.6 و A/C.2/74/L.7)

مشروع القرار A/C.2/74/L.7: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

24 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت
مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه في سياق تفاقم
الجوع ليلعب مستويات غير مشهودة منذ عقد من الزمن، يعالج مشروع
القرار التحديات الراهنة ويشجع المبادرات في مجال الزراعة والأمن
الغذائي والتغذية.

مشروع القرار A/C.2/74/L.6: اليوم الدولي للشاي

25 - السيدة أبو شاويش (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت
مشروع القرار باسم مجموعة الـ 77 والصين، فقالت إنه يستند إلى
القرار 2019/12 المؤرخ 28 حزيران/يونيه 2019، الذي اعتمده مؤتمر

الممتنعون عن التصويت :

إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبالاو، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

30 - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/74/L.5/Rev.1* بأغلبية 116 صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع 52 عضواً عن التصويت.

31 - السيد **سالفورا** (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه ألبانيا والجبل الأسود ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى جمهورية مولدوفا وجورجيا، فقال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد امتنعت عن التصويت. فالتدابير الاقتصادية الانفرادية يجب أن تحترم مبادئ القانون الدولي، بما يشمل الالتزامات التعاقدية الدولية الواقعة على الدولة التي تطبق تلك التدابير، وكذلك قواعد منظمة التجارة الدولية، حيثما انطبق ذلك. واستدرك قائلاً إنه يجوز الأخذ بهذه التدابير في ظروف معينة، ولا سيما عند الضرورة لمكافحة الإرهاب أو انتشار أسلحة الدمار الشامل، أو لدعم احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمة باستخدام الجزاءات في إطار نهج سياسي شامل ومتكامل يشمل إجراء حوار سياسي وتقديم الحوافز ووضع الشروط، بل وحتى اللجوء إلى اتخاذ تدابير قسرية كمالاذ أخير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

32 - السيد **فارغانوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده دأب على تأييد مشروع القرار على مر السنين. وأكد أن التدابير الاقتصادية الانفرادية تتعارض مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وأعرب عن الأسف لأن هذه التدابير أصبحت القاعدة بالنسبة لبعض البلدان، فهي تستخدمها لمعاقبة البلدان على اختيار مساراتها الإنمائية الخاصة بها، وكذلك لاكتساب ميزة تنافسية

وكوبا. وأعرب عن تأييد وفد بلده مشروع القرار بقوة وحثه جميع الدول الأعضاء على التصويت لصالحه.

29 - أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار *A/C.2/74/L.5/Rev.1*.

المؤيدون :

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، واندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، وبربادوس، وبروني دار السلام، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنين، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسورينام، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغينيا، وفانواتو، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وفييت نام، وقطر، وقيرغيزستان، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليبيا، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، وناورو، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، واليمن.

المعارضون :

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

36 - السيد روبندي (زمبابوي): قال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار. ويستند الهدف الطموح لخطة عام 2030، المتمثل في القضاء على الفقر، إلى قدرة المجتمع الدولي على العمل المشترك في وثام وفي حدود القانون الدولي. وأعرب عن الأسف لأن بعض القوى الغربية، في تجاهل تام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، كثيراً ما تلجأ إلى فرض تدابير قسرية انفرادية غير مشروعة، وحصار اقتصادي، وجزاءات مالية على بلدان أخرى، بل وتعطل المبادلات الاقتصادية العادية بين البلدان المستهدفة والأطراف الثالثة. وقال إن بلد بلده يعاني منذ ما يقرب من 20 عاماً، بسبب برنامجه للإصلاح الزراعي، من الجزاءات غير القانونية التي يفرضها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة. ويعرف الزمبابويون جيداً أنه من المستحيل أن تكون هذه الجزاءات "ذكية" أو "محددة الأهداف". وقال إن من النفاق أن تفرض بعض الدول تدابير اقتصادية قسرية انفرادية وتدعو في الوقت نفسه إلى تنفيذ خطة عام 2030.

37 - السيد لي جين (الصين): قال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار. وينبغي أن تركز الدول على خطة عام 2030 وهدفها المتمثل في عدم ترك أحد خلف الركب. وإن فرض تدابير اقتصادية قسرية انفرادية على البلدان النامية يقوض مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، والقواعد التي تحكم العلاقات الدولية، والجهود التي تبذلها البلدان المتضررة للمضي قدماً في النهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وتتمتع جميع البلدان بالحق في اختيار نظمها الاجتماعية ومسارها الإنمائية الخاصة بها. أما العولمة فلا تعني "عمل البعض ضد البعض" بل تعني "العمل المشترك بما يخدم صالح الجميع".

38 - السيد بايلي أنجيليري (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار. فالتدابير الاقتصادية الانفرادية تشكل انتهاكاً واضحاً لمبادئ القانون الدولي المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، وتتعارض مع المبادئ الأساسية للنظام التجاري المتعدد الأطراف، وتضر بالمصالح الاقتصادية المشروعة وبتطلعات الدول الأعضاء، والبلدان النامية منها خاصة. ولا يحق لأي دولة أن تستخدم تدابير قسرية لإخضاع مصالح أي دولة أخرى لمصالحها هي. وهناك دولة عضو في المنظمة بعينها لا تلجأ إلى هذه التدابير بتواتر متزايد فحسب، بل تدعو أيضاً دولاً أخرى إلى انتهاك القانون الدولي على غرار ما تفعل. وقد تضرر أكثر من 20 بلداً، ومنها بلده، من التدابير القسرية غير القانونية والتعسفية التي تفرضها تلك الدولة الواحدة.

غير عادلة في الأسواق العالمية. وهذا ينتهك بشكل مباشر مبدأ جوهرياً في خطة عام 2030، ألا وهو مبدأ التعاون الاقتصادي الحر والمفيد لكل الأطراف، مما يقوض الثقة واستدامة العلاقات الدولية.

33 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده باستكمال مشروع القرار ليعكس الاتجاهات الجديدة، ولا سيما اعترافه بأن للجزاءات آثاراً تتجاوز البلدان النامية التي تستهدفها. وأعرب عن الأمل في أن يعكس تقرير الأمين العام الأثر السلبي للتدابير الاقتصادية الانفرادية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وقال إن التقرير ينبغي أن يتضمن أيضاً توصيات بشأن كيفية التغلب على ما ينشأ عن الجزاءات من أثر سلبي على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وكذلك تحليلاً للقواعد والاتفاقات الدولية التي ينتهكها فرض هذه الجزاءات. ولا يحق لأي دولة أن تملي إرادتها على أي دولة أخرى من خلال التلويح بفرض قيود سياسية أو اقتصادية أو مالية أو تجارية أو استخدامها، التفافاً على القانون الدولي.

34 - السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): قال إن التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية تشكل عقاباً جماعياً، وتقويضاً لنظام الأمم المتحدة، وخرقاً لحق الدول في التنمية، إلى جانب أنها تعرقل المبادلات التجارية الدولية وإعمال صكوك حقوق الإنسان. ويتعين على المجتمع الدولي أن يتجاوز مجرد إدانة هذه التدابير وأن ينشئ آلية لإنصاف الضحايا. وينبغي إنشاء سجل دولي للتدابير الانفرادية التي تؤثر على حقوق الإنسان. وأعرب عن تأييد وفد بلده لفكرة إصدار الجمعية العامة إعلاناً بشأن التدابير الانفرادية وسيادة القانون. وينبغي أن تُحمّل الحكومات التي تلجأ إلى الحصار الاقتصادي غير الشرعي المسؤوليات السياسية والقانونية والمالية عما تتسبب به هذه الإجراءات من تداعيات على تقديم خدمات الحياة الأساسية للمواطنين وعلى إنجاز خطة عام 2030.

35 - وقال إن بلده يعاني منذ عقود من تداعيات التدابير الانفرادية على اقتصاده، وتنميته، وحره ضد الإرهاب، وإعادة إعمارهِ وتعافيه، وعودة لاجئيه إلى ديارهم. وأشار إلى أن المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان قد أعرب عن شكه في كون هذه التدابير تروم حقاً حماية السوريين أو الحث على انتقال ديمقراطي. وأكد أن الوقت قد حان لوضع حد لمثل هذه التدابير. وقال إن وفد بلده قد صوت لصالح مشروع القرار.

42 - وزادت قولها إن بلدها ضحية للتدابير القسرية الانفرادية المطولة والأشد قسوة التي يفرضها أي بلد على بلد آخر. والحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا منذ ما يقرب من ستة عقود هو العقبة الكأداء أمام تحقيق التنمية المستدامة في كوبا. وفي الأشهر الأخيرة، تفاقم الضرر الناجم عن الحصار بتفعيل الباب الثالث من قانون هيلمز - بيرتون. والتكلفة المالية المترتبة تعد بمئات البلايين من الدولارات، أما التكلفة البشرية فلا يمكن قياسها، إذ أن تلك التدابير لم تترك أسرة واحدة أو جزءاً من البلد إلا ومستهما بضررها. ولا يمكن تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا ما دامت هناك تدابير قسرية انفرادية. وعوضا عن ذلك، ينبغي إقامة علاقات اقتصادية عادلة وقوية تنطوي على معاملة خاصة وتفضيلية للبلدان النامية.

43 - السيد هيرميديا كاستيلو (نيكاراغوا): قال إن البلدان القوية لا تزال تستهدف البلدان النامية بتدابير انفرادية تحرم شعوبا بأكملها من حقها في التنمية. ويتحمل الأفراد الممتنون لأضعف الفئات في المجتمعات المستهدفة أثقل عبء ينجم عن هذه التدابير. وليس لأي دولة الحق في فرض مثل هذه التدابير الضارة واللاإنسانية التي تشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. أما الذرائع المقدمة لتبريرها فهي أكاذيب. ومشروع القرار خطوة نحو القضاء على هذه التدابير وتعزيز تعددية الأطراف بوصفها النهج القويم للتغلب على التحديات العالمية.

البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع) (A/C.2/74/L.2/Rev.1)

مشروع القرار A/C.2/74/L.2/Rev.1: الألياف النباتية الطبيعية والتنمية المستدامة

44 - السيد بن مؤمن (بنغلاديش): عرض مشروع القرار، فقال إن الألياف النباتية الطبيعية مصدر هام لدخل المزارعين ويمكن أن تضطلع بدور هام في القضاء على الفقر.

45 - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

46 - السيدة هيريتي (أمينة اللجنة): قالت إن الاتحاد الروسي، والأردن، وإسواتيني، وأفغانستان، وإكوادور، واندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأيرلندا، وباراغواي، وبالاو، وبليز، وبنما، وبنن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة -

39 - وأردف قائلا إن تقرير المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان الصادر في تموز/يوليه 2019 (A/HRC/42/46) قد أشار إلى أن الجزاءات المفروضة على جمهورية فنزويلا البوليفارية تصلح لأن ينطبق عليها تعريف العقاب الجماعي للسكان المدنيين كما هو مبين في اتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية لعام 1949 واتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1899، على السواء. وبالإضافة إلى حرمان السكان من حقوق الإنسان الواجبة لهم، ومنها الحق في التنمية، فإن الجزاءات الاقتصادية الانفرادية تحول أيضا دون إمكانية الحصول على الأدوية والمواد الغذائية الأساسية، وتؤثر تأثيرا بعيد المدى على شتى قطاعات الاقتصاد، ومن ثم فهي لا تقوض الجهود الإنمائية فحسب، بل تقوض أيضا الاستقرار الاقتصادي عموما وتقوض السلم والأمن الدوليين بالتبعية. ودعا إلى الوقف الفوري لهذه التدابير اللاإنسانية وغير القانونية والاستعمارية الجديدة.

40 - السيد هاجيلاري (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن إنفاذ القوانين الوطنية التي تتجاوز آثارها الحدود الإقليمية غير قانوني وينتهك مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والتدابير القسرية الانفرادية شكل من أشكال العقاب الجماعي العشوائي الذي يبلغ مستوى الإرهاب الاقتصادي. وقد مورس هذا الشطط في استعمال السلطة الاقتصادية بصورة غير مشروعة ضد بلده لأكثر من أربعة عقود. وينبغي أن يجتمع الرأي على إدانة التدابير التي تحرم مجموعات كاملة من السكان من الحصول على الأدوية والتعليم والغذاء، بوصفها جريمة ضد الإنسانية. فهذه التدابير حرب تحت مسمى مختلف، حرب تُشن على النساء والأطفال والمرضى في المستشفيات وكبار السن والفقراء واللاجئين. ولا يمكن أن يكون هناك أي مبرر لجعل المدنيين رهائن لأغراض التنافس السياسي.

41 - السيدة ليفا ريغويروا (كوبا): قالت إن تعددية الأطراف والتعاون الدولي قد صارا رهينة للسلوك العدواني والانفرادي لحفنة من البلدان التي تطمح إلى الهيمنة. فالتدابير القسرية الانفرادية تنتهك مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في شؤون الدول الأخرى، وتوقو الجهود الإنمائية وإعمال حقوق الإنسان. وتتحمل النساء والأطفال وكبار السن القسط الأكبر من تداعيات تلك التدابير. وقالت إن وفد بلدها يعارض فرض تدابير قسرية انفرادية بغض النظر عن البلد المستهدف، لأنها تتعارض مع مبادئ القانون الدولي ومع ميثاق الأمم المتحدة والنظام التجاري المتعدد الأطراف.

المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتركمانستان، وتركيا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والسلفادور، وسنغافورة، والسنگال، والسودان، وسيراليون، والصين، وطاجيكستان، وغامبيا، وغواتيمالا، وغينيا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وكازاخستان، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، وكينيا، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، وملديف، ونيجيريا، ونيكاراغوا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

47 - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/74/L.2/Rev.1*.

48 - السيدة نمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يسعد الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ويحيل اللجنة إلى الملاحظات التي أدلت بها في وقت سابق بشأن الصياغة المتعلقة بتغير المناخ.

49 - السيد أوسيفيرو فارياس (المكسيك): قال إن وفد بلده سعيد بالانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. فالألياف النباتية الطبيعية تتسم بأهمية حاسمة في اقتصادات العديد من البلدان النامية وسبل عيش الملايين من المزارعين في جميع أنحاء العالم. غير أن صياغة مشروع القرار تعكس عدم التوافق بين عمل اللجنة وخطة عام 2030. وعلى وجه الخصوص، لم تتناول اللجنة مباشرة مسألة الاستهلاك المسؤول على النحو الذي يبرزه الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة. وتقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية صياغة مبادئ توجيهية لتقارير الأمين العام. وستكون القرارات أكثر فعالية إذا اتسمت التقارير المطلوبة فيها بمنحى عملي وحددت ما تنطوي عليه من أهداف ابتغاء مساعدة الحكومات على صياغة سياسات عامة أكثر فعالية. ومن شأن إصدار توصيات عملية بشأن النهوض بخطة عام 2030 أن يفضي إلى أثر أكبر على أرض الواقع وأن يدعم أيضا التآزر بين عمل اللجنة والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

زُفعت الجلسة الساعة 11:45.